

الامم المتحدة  
المعاهدة الدولية لحقوق المدنية والسياسية  
سويسرا ١١٥ الجلسة رقم جنيف  
١٩ اكتوبر-٦ نوفمبر ٢٠١٥

النضال من أجل الحرية  
انتهاكات حقوق الانسان ضد المجتمع المثلي في العراق

اجابة على التقرير الدوري الخامس من قبل جمهورية العراق

## مقدم من قبل

### عراق-كوير<sup>1</sup> اللجنة الدولية لحقوق الانسان للمثليين والمثليات<sup>2</sup>

---

<sup>1</sup> <http://www.iraqueer.org>; عراق-كوير هي منظمة عراقية غير رابحة للدفاع عن حقوق المثليين. لمزيد من المعلومات عن المنظمة، الرجاء فتح الرابط الاتي  
Iraqeer is an Iraqi LGBT non-for profit organization. For more information, see <http://www.iraqueer.org/>

<sup>2</sup> اللجنة الدولية لحقوق الانسان للمثليين والمثليات هي منظمة دولية للدفاع عن حقوق المثليين. لمزيد من المعلومات عن المنظمة، الرجاء فتح الرابط الاتي  
<http://iglhrc.org>; IGLHRC is an international LGBT organization. For more information, see <http://iglhrc.org/>

## قائمة بالاختصارات

سي.اي.دي.اي.دبليو: الاتفاقية الدولية للقضاء جميع أنواع التمييز ضد المرأة

الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية :آي.سي.سي.بي.آر

ال.جي.بي.تي: المثليين والمثليات والذين يميلون للجنسين والمتحوليين جنسيا

## قائمة المحتويات

المقدمة.....1

المادة ٦؛ الحق بالحياة والمادة ٧؛ الحرية والحماية من المعاملة السيئة والغير إنسانية والمهينة.....2-5

أ. فشل الحكومة العراقية في منع الاعتداء و التحقيق في ومعاقبة المعتدين بالعنف او الذين يميزون  
عنصريا ضد الأشخاص الذين ينتمون الى مجتمع الال.جي.بي.تي.....2-5

المادة الثانية (١) والمادة ٢٦ عدم التمييز العنصري والحماية للجميع وفق القانون.....6-10

أ. تبني الحكومة العراقية للتمييز العنصري واعمال العنف ضد الافراد المثليين.....7-9

ب. الرد من قبل الحكومة العراقية.....9-10

ج. التوصيات لحكومة العراق.....10

## المقدمة

يسلط هذا التقرير الضوء على نقاط معينة خاصة بحقوق المثليين والميالين للجنسين والمتحولين جنسياً أ.ج.بي.تي في العراق، وكتب بنية تقديم معلومات إضافية لتقرير الحكومة العراقية في الاجتماع الدوري الخامس مع لجنة حقوق الانسان في جلستها ١١٥ في شهر اكتوبر من عام ٢٠١٥؛ واجب اللجنة هو مراقبة امتثال الحكومات للاتفاقية الدولية لحقوق المدنيين والسياسية. ان تقرير الحكومة العراقية لهذه اللجنة فشل في ذكر أي معلومات تخص التمييز العنصري ضد المثليين، بل على العكس شجع عمليات الإبادة والتمييز بناءً على الميول الجنسية او الهوية الجنسية؛ الجرائم ضد المثليين تزداد في العراق ولا يوجد هناك أي حماية او تعويض حقيقي للضحايا. فشلت حكومة العراق بالايفاء بتعهداتها ضمن الاتفاقية، وذلك بعدم اتخاذ خطوات تعترف بحقوق المثليين وتضمن حقوقهم في حال الاعتداء عليهم ومنع الثغرات القانونية الي من الممكن ان تفيد المعتدين وتمنحهم الحصانة القانونية.

ان النظر الى شخص ك.أ.ج.بي.تي في العراق يشكل خطورة مباشرة تصل الى العنف المتطرف، التعذيب، او القتل. ان الثقافة المعادية والعنصرية ضد المثليين متغلغلة في المجتمع والمؤسسات الحكومية. مرتكبي هذه الجرائم يشملون افراد الاسرة، مليشيات دينية مسلحة، بالإضافة الى القوات الأمنية وبعض افراد الحكومة. افراد القوات الأمنية الحكومية لا يستجيبون للدعاءات الخاصة بالاعتداءات ضد المثليين في احسن الأحوال، وقد يكونوا من المساهمين في عمليات الاعتداء في حالات أخرى. لا يوجد أي شبكة حماية خاصة بحقوق المثليين في العراق تحميهم من الاعتداء او التمييز العنصري.

العاملين في الخدمة المدنية وحقوق الانسان وتسجيل الخروقات ضد المثليين في العراق يأخذون على عاتقهم خطورة كبيرة. المهمة والهدف الرئيسي لهؤلاء الافراد العراقيين وحلفائهم من خارج العراق هو ان يتم تسليط ضوء كافي على هذه الخروقات مما يجبر الحكومة العراقية على اتخاذ خطوات تضمن الحماية لحقوق المثليين في العراق. حتى في أوقات عدم الاستقرار الأمني والسياسي، بإمكان الحكومة اتخاذ بعض الخطوات لمساعدة المثليين من خروقات التمييز المستمرة. الخطوة الأولى تتمثل باعتراف الحكومة العراقية بان المثليين هو مثل أي طبقة أخرى من المجتمع ويجب ان يحظو بحقوق الانسان والاحترام. المعلومات الأخيرة الواردة حول اللجنة الحكومية الوحيدة المتعلقة بحقوق المثليين والمتحولين، لجنة ال.ج.بي.تي، هي خطوة إيجابية في الاتجاه الصحيح، بعد فترات طويلة من انعدام التحرك بهذا الاتجاه في سبيل ضمان حقوق المثليين. لقد توقف عمل المنظمة منذ احتلال الدولة الاسلامية في العراق والشام (داعش) لمناطق متعددة من العراق في يونيو عام ٢٠١٤ بالإضافة الا انها لم تفعل الكثير في سبيل توفير المزيد من الحقوق للمثليين العراقيين. الا ان تأسيس هذه اللجنة في المقام الأول هو إشارة الى تجديد التزام الحكومة العراقية في السير في تطبيق المعايير العالمية لحقوق الانسان.

تم جمع المعلومات عن انتهاكات حقوق الإنسان في هذا التقرير من خلال مقابلات ميدانية وتوثيق للشهادات الشخصية في أواخر عام ٢٠١٤ وأوائل عام ٢٠١٥، من قبل منظمات نسائية محلية عراقية و منظمات دولية غير حكومية. ويتضمن هذا التقرير تقارير من وكالات الأنباء ومنظمات حقوق الإنسان. اختارت المنظمة الدولية التي كانت بمثابة الموثق الرئيسي لانتهاكات حقوق الإنسان المنصوص عليها في هذا التقرير عدم الكشف عن هويتها لأسباب أمنية. تمت صياغة هذا التقرير بالتعاون مع كل من ناشطين عراقيين محليين ومنظمات محلية عراقية لحقوق الإنسان وحلفاء دوليين، و جميعهم اختاروا أن تحذف أسماءهم لأسباب أمنية. تختتم هذا التقرير توصيات محددة لتعزيز امتثال الحكومة العراقية لهذا لبنود المعاهدة.

## الخروقات الأساسية

### المادة ٦؛ الحق بالحياة والمادة ٧؛ الحرية والحماية من المعاملة السيئة والغير إنسانية والمهينة

المادة السادسة من الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية تشير بأن "لكل انسان الحق في الحياة".<sup>3</sup> بينما تذكر المادة السابعة من الاتفاقية بأنه يجب ان لا يعرض أي انسان لاي تعذيب، إهانة، او معاملة غير إنسانية وان لا يعاقب معاقبة مهينة.<sup>4</sup> من واجب الحكومة العراقية حماية مواطنيها من أي اعمال عنف تخرق الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية، سواء كان المعتدي موظف حكومي او مواطن عادي.<sup>5</sup> يجب على الحكومة التعامل مع هذه الخروقات عن طريق توزيع مهام الحماية للمؤسسات المختصة من اجل منع أي خروقات، والسعي في التحقيق في حال حدوثها ومعاقبة المعتدين.<sup>6</sup> وفقا للمادة ١٤ من الدستور العراقي "العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بناء على الجنس أو العرق أو ... الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي".<sup>7</sup>

### أ. فشل الحكومة العراقية في منع الاعتداء و التحقيق في ومعاقبة المعتدين بالعنف او الذين يميزون عنصريا ضد الأشخاص الذين ينتمون الى مجتمع الال.جي.بي.تي

وفقا للشهادات الشخصية والمقابلات الخاصة التي قامت بها مجموعة من المنظمات المدافعة عن حقوق المثليين في العراق، فإن حق الحياة والحرية من التعذيب والمعاملة المسيئة او الغير إنسانية تخترق بشكل مستمر في العراق، مع وجود شبه حصانه للمعتدين. الأشخاص الذين يعتدى عليهم او يقتلون بناء على الاعتقاد بانهم مثليين، سواء كان هذا الاعتقاد صحيح او لا، لا يجدون أي مصدر ليوفر لهم الحماية المطلوبة، كمراكز شرطة او نقاط جيش او مستشفيات أو مؤسسات صحية.<sup>8</sup> هذه الاعتداءات تتم عند طريق العديد من افراد المجتمع، فمنهم المدنيون وافراد الميليشيات المسلحة ورجال الدين وافراد من الشرطة والجيش والعناصر الأمنية والمسؤولين الحكوميين وحتى العاملين في مجال الخدمة الصحية.

بسبب الصراع السياسي المسلح وفرض بعض الميليشيات المسلحة سيطرتها وضعف الأجهزة الأمنية في العراق، فإن الافراد الال.جي.بي.تي معرضون للعنف من العديد من الجهات المختلفة.<sup>9</sup> الخطر المحقق بمجتمع المثليين في العراق خطر مستمر، ومنذ عام ٢٠٠٣، شهد العراق عدد من حملات القتل والتعذيب الممنهج ضد من يعتقد بانهم مثليين، سواء كان الاعتقاد صحيح او لا. ان حملات العنف المنظم هذه يتم الدعوة لها او إيجاد العذر او التغاضي عنها من قبل الدولة والمليشيات. فعلى سبيل المثال، في عام ٢٠٠٩، وفي مدينتي الصدر، احدى ضواحي بغداد المسكونة من غالبية محدودة الدخل، تم قتل العشرات من الافراد بتهمة المثلية. ذكرت وسائل الاعلام بان فتوى دينية صادرة من رجل الدين مقتدى الصدر او رجال دين

<sup>3</sup> International Covenant on Civil and Political Rights, G.A. Res. 2200A, 999 U.N.T.S. 171, art. 6 (Dec. 16, 1966).

<sup>4</sup> International Covenant on Civil and Political Rights, G.A. Res. 2200A, 999 U.N.T.S. 171, art. 7 (Dec. 16, 1966).

<sup>5</sup> Human Rights Committee, General Comment 31: The Nature of the General Legal Obligation Imposed on State Parties to the Covenant, ¶8 (adopted on Mar. 29, 2004) U.N. Doc. CCPRC/21/Rev.1/Add1326.

<sup>6</sup> Human Rights Committee, General Comment 31: The Nature of the General Legal Obligation Imposed on State Parties to the Covenant, ¶8 (adopted on Mar. 29, 2004) U.N. Doc. CCPRC/21/Rev.1/Add1326.

<sup>7</sup> The Constitution of Iraq, Section II, *Rights and Liberties*, Article 14.

<sup>8</sup> Doctors at hospitals in Iraq regularly deny LGBT people healthcare, or charge them double or triple the rate for treatment. Three of the many hospitals that have engaged in extortion and denial of treatment based on real or perceived sexual orientation or gender identity include Al Yarmouk Hospital, Al Kindi Hospital, and Al Samir Hospital. Interview, Saturday, January 24, 2015 (on file with authors); Email with Iraqi service provider and advocate, May 24, 2015 (on file with authors).

<sup>9</sup> INTERNATIONAL GAY AND LESBIAN HUMAN RIGHTS COMMISSION.

آخرين، شجعت على بدأ هذه الحملة المنظمة لقتل وتعذب المثليين، مع مشاركة بعض افراد عوائل هؤلاء المثليين في حملات القتل.<sup>10</sup> في الأسابيع التي سبقت هذه الحملات المنظمة، صرحت الشرطة المحلية بانها ستتخذ إجراءات مشددة "لتنظيف الشوارع من المتسولين والمثليين."<sup>11</sup>

في عام ٢٠١٢، قامت الميليشيات بتوزيع منشورات في مدينة الصدر، احد ضواحي بغداد، تحتوي هذه المنشورات على قوائم فيها أسماء اشخاص متهمون بانهم "مثليين" او "ايمو"، وتدعوا هذه المنشورات الى "تغير سلوكهم" او ان يتعرضون للقتل. بناء على تقرير نشرته اللجنة العالمية لحقوق المثليين، منظمة هيومن رايتس ووتش، ومنظمة العفو الدولية "ايمو، باللغة الإنكليزية، تعني الشخص العاطفي، وعادة ما يصف المراهقين انفسهم بالايمو وعادة ما يسمعون موسيقى الروك ويلبسون ملابس يطغى عليها اللون الأسود ولا يميزون بين ملابس الرجال والاناث ويرتدون قصات شعر غريبة ومخالفة للعادة. الأشخاص الذين ينظر اليهم على انهم مثليين عادة ما يكونون معرضين للخطر بشكل اكبر."<sup>12</sup> في السادس من فبراير من عام ٢٠١٢، اصدر العميد مشتاق طالب المحمداوي، مدير الشرطة المحلية في وزارة الداخلية، قرارا يدعوا الى منع ظاهرة الايمو مما اعطى عمليات القتل المنظم غطاءا شرعيا.<sup>13</sup> أعلنت بعثة الأمم المتحدة في العراق (يونامي) وبمساعدة منظمات مجتمع مدني بانهم استطاعوا تسجيل عمليات قتل ٥٦ شخص من قبل ميليشيات جيش المهدي وعصابات اهل الحق في بغداد وبابل ولم تستطيع المنظمة تأكيد ١٢ حالة قتل أخرى.<sup>14</sup> جيش المهدي لديه تاريخ طويل في استهداف الأفراد المثليين، بمن فيهم أولئك الذين يتم تعريفهم بمثلثات. على سبيل المثال، في عام ٢٠٠٨، اختطف جيش المهدي مثليه تبلغ من العمر ١٨ عاما، في بغداد.<sup>15</sup> أخذوها إلى مكان مغطى بالدماء.<sup>16</sup> في ذلك المكان نفسه، كانت هناك بعض مثليي الجنس من الرجال واثنين من المثليات.<sup>17</sup> قامت ميليشيا جيش المهدي بتعذيبهم، وأحرقوا الفخذ الأيسر للمرأة، وقتلوا رجلا مثلي الجنس.<sup>18</sup>

في يوم ١٥ من مايو ٢٠١٤، قامت سرايا الغضب، الجناح العسكري لعصابات اهل الحق، بتوزيع منشورات تحوي على أسماء ٢٤ اشخاص مطلوبين حيث ورد ان تهمة ٢٣ منهم هي المثلية الجنسية وتهمة الشخص ال ٢٤ هي "الشعر الطويل." وفي الشهرين التاليين قامت الميليشيات على الأقل بعمليتين منظمين ضد اشخاص يعتقد بانهم مثليين، وذلك بغض النظر عن مدى مصداقية هذا الادعاء، حيث قامت هذه الميليشيات بقطع رؤوس شابين وقتل ما يزيد عن ٣٤ شاب اخر في هجمات على بيوت بيع الهوى.<sup>19</sup> كجزء من مساعي الحكومة العراقية الأخيرة في قتال ما يعرف بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، قامت المؤسسة الأمنية بالاستعانة ببعض الميليشيات في عمليات القتال، ومن ضمن هذه الميليشيات مليشيا

<sup>10</sup> Timothy Williams & Tareq Maher, "Iraq's Newly Open Gays Face Scorn and Murder," NEW YORK TIMES (April 7, 2009), <http://www.nytimes.com/2009/04/08/world/middleeast/08gay.html>; Nizar Latif, "Iraqi 'executioner' defends killing of gay men," THE NATIONAL, (May 2, 2009), <http://www.thenational.ae/news/world/middle-east/iraqi-executioner-defends-killing-of-gay-men>.

<sup>11</sup> Timothy Williams & Tareq Maher, "Iraq's Newly Open Gays Face Scorn and Murder," NEW YORK TIMES (April 7, 2009), <http://www.nytimes.com/2009/04/08/world/middleeast/08gay.html>.

<sup>12</sup> "Iraq: Investigate 'Emo' Attacks," 16 March 2012. Available online at: <http://www.iglhrc.org/cgi-bin/iowa/article/pressroom/pressrelease/1499.html>.

<sup>13</sup> BBC Arabic, *Iraq: Security Sources Say "EMO" Followers Face Kidnapping or Murder*, (Mar. 2012), available at [http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2012/03/120311\\_emo\\_iraq.shtml](http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2012/03/120311_emo_iraq.shtml).

<sup>14</sup> United Nations Assistance Mission for Iraq (UNAMI), *Report on Human Rights in Iraq, January to June 2012*, 15-16 (October, 2012), available at <http://www.refworld.org/publisher/UNAMI,,,54c1fe754,0.html>.

<sup>15</sup> INTERNATIONAL GAY AND LESBIAN HUMAN RIGHTS COMMISSION.

<sup>16</sup> ID.

<sup>17</sup> ID.

<sup>18</sup> ID.

<sup>19</sup> INTERNATIONAL GAY AND LESBIAN HUMAN RIGHTS COMMISSION.

عصائب اهل الحق،<sup>20</sup> وتشير الأدلة الى مضافرة قوى واضحة بين الميليشيات والقوات الحكومية بخصوص ما يعرف بجرائم الثأر.<sup>21</sup> التعاون بين الميليشيات والقوات الحكومية في هذه العمليات سيكون له تبعات واضحة على محاولة بعض المؤسسات الحكومية الحد من حجم الاعتداءات وحملات القتل على مجتمع المثليين ومحاسبة المخالفين والمعتدين على المثليين.

التمييز واستهداف المجتمع المثلي في العراق أيضا يطال الأشخاص المتحولين جنسيا.<sup>22</sup> على سبيل المثال، قد تعرض شخص متحول جنسيا يبلغ من العمر ٢٧ عاما من بغداد لأشكال مختلفة من العنف والتهديد بالعنف من قبل الجيش والميليشيات التابعة للحكومة، وأفراد الأسرة، وأفراد المجتمع.<sup>23</sup> يواجه الشخص أيضا العديد من الصعوبات في محاولة للحصول على وثائق الهوية التي تصدرها الحكومة التي تعكس الهوية الجنسية لذاك الشخص.<sup>24</sup> لم تقم الحكومة بحماية وتوفير الخدمات الأساسية للأشخاص المتحولين جنسيا، بل، في الواقع، اتخذت جزءا وشاركت في اضطهاد هذه المجموعة، والذين هم بشكل خاص عرضة للخطر من المجتمع.

بالإضافة إلى هذه الحلقات المنظمة لمناهضة المثليين ومكافحة الجنسين في العراق، الاعتداء العنيف وتعذيب وقتل الناس على أساس ميولهم الجنسية الحقيقية أو المرئية أو الهوية الجنسية يحدث بانتظام ودون عقاب. الأمثلة التالية، والتي هي مستمدة من مقابلات حديثة، تسلط الضوء على بعض الأشكال القاسية للعنف ضد الأفراد المثليين وتثبت عدم وجود وسائل لجوء متاحة لهم:

- حوالي الشهر الثامن من عام ٢٠١٢، لبي رجل في ال ٣٠ من عمره، نداء كان قد نشر عن طريق الجوامع في مدينة تكريت يدعوا فيه القادرين على التبرع بالدم بعد عمليات عسكرية بين تنظيم القاعدة والقوات الحكومية، بالذهاب للمستشفى. الرجل يتيم، ونسبة الى شهود عيان، فانه عمل في مجال العمل الجنسي لفترة، وكان هناك حديث عن مثليته بين المجتمع. قامت مجموعه من المتطرفين دينيا بالاعتداء عليه بالضرب بأنايب النحاس الى ان أدت كثرة الضرب الى موته. بعدما أن تاكدت المجموعة من موته، نقلوا جثته الى مقبرة المستشفى واحرقوه. اكد شهود عيان وجود ما بين ٢٠ - ٣٠ شخص اثناء وقوع الحادثة، وشهدوا عملية الحرق. وصلت قوات الشرطة فيما بعد مع بعض شيوخ العشائر، الا انه لم يقدم محظر رسمي ولم يعاقب أي شخص على هذه الجريمة.<sup>25</sup>
- في عام ٢٠١٢، قامت احدى منظمات المجتمع المدني بانقاذ ثلاث اشخاص متهمين بانهم مثليين. احد هؤلاء الأشخاص كان طالبا في جامعة تكريت وكاد ان يعذب الى درجة الموت على يد عصابة متكونة من اكثر من ٣٠ شخص كانوا قد حوطوا منزله. بعد تخطيط ذكي وحيل عديدة، استطاع

<sup>20</sup> David D. Kirkpatrick, "Shiite Militias Pose Challenge for U.S. in Iraq," New York Times, September 16, 2014, [http://www.nytimes.com/2014/09/17/world/middleeast/shiite-militias-pose-challenge-for-us-in-iraq.html?\\_r=0](http://www.nytimes.com/2014/09/17/world/middleeast/shiite-militias-pose-challenge-for-us-in-iraq.html?_r=0) (accessed September 23, 2014)

<sup>21</sup> Amnesty International, "Iraq: Testimonies point to dozens of revenge killings of Sunni detainees," June 27, 2014, <http://www.amnesty.org/en/for-media/press-releases/iraq-testimonies-point-to-dozens-revengekillings-sunni-detainees-2014-06-27>. Human Rights Watch documented "the extrajudicial killings of hundreds of prisoners in June and July of this year by Iraqi army, police and special forces [and] a pattern of government-backed Shi'a militias kidnapping and killing Sunni men in Baghdad, Diyala and Babel provinces.... [T]he government has significantly increased its use of militias and sectarian volunteers in its fight against ISIS." Human Rights Watch, "Iraq: 22<sup>nd</sup> Special Session of the UN Human Rights Council," September 1, 2014, <http://www.hrw.org/news/2014/09/01/iraq-22nd-special-session-unhuman-rights-council>.

<sup>22</sup> INTERNATIONAL GAY AND LESBIAN HUMAN RIGHTS COMMISSION.

<sup>23</sup> ID. AT 5 (2014).

<sup>24</sup> ID.

<sup>25</sup> Interview, Saturday, January 24, 2015 (on file with authors).



العاملون في هذه المنظمة اخراج هذا الشخص من منزله دون اذى يذكر. طلب منهم الشخص ان ينقذوا صديقه لانه كان مهدد أيضا وبالفعل تم ذلك. بعد ان وصلوا الى مكتب المنظمة اتصل بهم شخص ثالث وطلب منهم مساعدته بعد ان تم تهديده من قبل مجموعات مسلحة بتهمة الايمو. يذكر ان الأشخاص الثلاثة كانوا يتميزون بنفس قصة الشعر ويعرفون أنفسهم على انهم ايمو. - تمكن هؤلاء الثلاثة من الهرب من وسط العراق في النهاية.<sup>26</sup> لم يستطع أي منهم الاعتماد على القوات الأمنية لحمايتهم من العنف.

● في بداية عام ٢٠١٤، عانى شاب في بغداد من مرض متناقل جنسيا في فتحة الشرج واحتاج معالجة طبية مستعجلة. ظل يبحث هذا الشاب عن علاج في أي مستشفى دون جدوى. اضطر في نهاية الامر الى دفع ضعف المبلغ المعتاد لاحد الاطباء لعلاج. غالبية الاطباء الذين وافقوا على مقابلته لم يعطوه اكثر من علاج بسيط جدا تمثل بقطعة قطن للتقليل من النزيف ورفضوا علاجه مرة ثانية. هذه القصة واردة الحدوث في النظام الصحي العراقي حيث يتم رفض علاج الكثير من المثليين او الأشخاص الذين ينظر اليهم على انهم مثليين، او تقوم بعض المؤسسات الصحية باجبار المثليين على دفع اضعاف اتعاب العلاج فقط لكونهم مثليين.<sup>27</sup>

● في نوفمبر ٢٠١٣، اعتدت عصابات اهل الحق بالضرب والاهانة وبالنهاية قامت بوضع صمغ لازق في فتحة شرج شاب في بغداد. تطلب الامر اجراء عملية جراحية لازالة الصمغ. يقول العديد من العاملين في مجال حقوق الانسان في العراق بان هذه النوع من التعذيب واستخدام الصمغ يحدث كثيرا ضد المثليين. يستخدم بعض المعتدين بنزين ويحقنوه بجلد المثليين او الذين يعتقدون انهم مثليين مما يؤدي الى موت مؤلم جدا.<sup>28</sup> استعانت الحكومة العراقية مؤخرا ببعض الميليشيات كعصاب اهل الحق في المعارك الأخيرة.<sup>29</sup>

القوات الامينة فشلت في حماية المثليين في العراق، بل انها في بعض الحالات ساهمت مساهمة مباشرة باعمال العنف ضدهم. عانى شاب مثلي في الثالثة عشر من عمره من الاضطهاد من قبل اهله وبعد الضرب والتهديد اضطر الشاب الى الهرب من البيت، لكن انتهى به المطاف ان وقع ضحية لشبكة متاجرة بالبشر. عندما تمكن الشاب من الهرب، حاول اللجوء الى القوات الأمنية لحمايته. بدلا من حمايته، قامت القوات الأمنية بالاعتداء عليه جسديا وجنسيا. بعد ان انتهوا من الاعتداء، قادوا الشاب الى مكان معزول وتركوه لوحده لمدة ثلاث ايام الى ان ساعده احد.<sup>30</sup> في حالة أخرى، طلب مجموعة من رجال الامن في نقطة امنية ممارسة الجنس مع شاب مثلي في سبيل ان يسمحوا له بالعبور.<sup>31</sup>

هذه هي بعض الأمثلة القليلة عن الاعتداءات والخروقات المتواصلة، مثل الاضطهاد والتمييز وعدم وجود وسائل للجوء القضائي، التي يتعرض لها المثليين او من ينظر اليهم على انهم مثليين في العراق. الفشل في توفير الحماية لهذه الطبقة من المجتمع وعدم المنع والتحقيق في هذه الانتهاكات و عدم محاكمة المعتدين يدل على أن العراق قد فشل في التزاماته تحت الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية.

<sup>26</sup> Interview, Saturday, January 24, 2015 (on file with authors).

<sup>27</sup> Interview with three service provider organization representatives located in Iraq and the Kurdistan region, Thursday, January 22 2015 (on file with authors).

<sup>28</sup> Interview, Thursday, January 22 2015 (on file with authors).

<sup>29</sup> David D. Kirkpatrick, "Shiite Militias Pose Challenge for U.S. in Iraq," New York Times, September 16, 2014, <http://www.nytimes.com/2014/09/17/world/middleeast/shiite-militias-pose-challenge-for-us-in-iraq.html> (accessed September 23, 2014)

<sup>30</sup> Interview, Thursday, January 22 2015 (on file with authors).

<sup>31</sup> Interview, Thursday, January 22 2015 (on file with authors).

## ثانياً: المادة الثانية (١) والمادة ٢٦ عدم التمييز العنصري والحماية للجميع وفق القانون

المادة ٢ و ٢٦ من الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية يفرضان على جميع الدول المنضمة في الاتفاقية عدم التمييز العنصري بين الافراد في الدولة على الأساس الميول الجنسية او الهوية الجنسية. المادة ٢ تنص على ان الدول ضمن المعاهدة يجب ان تلتزم "باحترام والتأكد من ان جميع الافراد يعاملون بأفضل معاملة دون تمييز على أساس العرق او الحالة المادية او الجنس او اللغة او الدين او الراي السياسي او الأصول الاجتماعية او مكان الولادة".<sup>32</sup> المادة ٢ تفرض أخذ بعض الخطوات الإيجابية وأخرى سلبية، تطالب بها الدول المشاركة بالاتفاقية "بتبني قوانين وتعليمات في النظام الإداري والقانوني والتعليمي واي مؤسسة أخرى ذات علاقة" للتأكد من تطبيق الحقوق المذكوره.<sup>33</sup> المادة ٢٦ تنص على أن "جميع الافراد متساويين امام القانون ولهم الحق بالتمتع بكامل الحريات من غير أي تمييز. كما انها تنص على الاتي: "يجب على القانون اني يمنع أي تمييز ويضمن لجميع الافراد كامل الحقوق ضد التمييز على أساس العرق او الجنسية او اللغة او الدين او الراي السياسي او الحالة المادية او مكان الولادة او الخلفية الثقافية".<sup>34</sup> في القضية المشهورة (تونن ضد الحكومة الاسترالية) والتي طولبت من خلالها الحكومة الاسترالية بتجريم ممارسة الجنس بين المثليين، وان كان حصوله بموافقة الطرفين، بان هذه التهمة تشكل تعدي على الحرية الشخصية وتعتبر خرق واضح للاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية، قامت لجنة حقوق الانسان الدولية بالاضافة بان الميول الجنسية كجزء من الحقوق "الجنسية" تحت المادة ٢ و ٢٦.<sup>35</sup>

طالبت لجنة حقوق الانسان جميع الدول الالتزام بمنع أي تمييز عنصري مبني على الميول الجنسية والهوية الجنسية.<sup>36</sup> فهي على سبيل المثال كانت قد طالبت مؤخرًا حكومة كرواتيا ببذل المزيد من الجهد في التحقيق ومنع أي اعتداءات تحصل ضد افراد مجتمع الال.جي.بي.تي، اذ انها تعتبر خرقاً واضحاً للمادة ٢ والمادة ٢٦ من الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية.<sup>37</sup> طالب اللجنة بان "تتعهد دولة كرواتيا بالتحقيق الشامل والدقيق بجميع قضايا الخروقات ضد مجتمع المثليين ومعاقبة الجناة حسب القانون".<sup>38</sup> من اجل أن يفى العراق بالتزاماته الدولية ضمن اتفاقية الحقوق المدنية، يجب على الحكومة التحقيق بجدية في حالات الاعتداء ومحاسبة المعتدين والمقصرين بغض النظر عن هوية المعتدى عليه الجنسية او ميوله الجنسية.

<sup>32</sup> International Covenant on Civil and Political Rights, G.A. Res. 2200A, 999 U.N.T.S. 171, art. 2(1) (Dec. 16, 1966).

<sup>33</sup> U.N. Human Rights Comm. [ICCPR], General Comment No. 31: The Nature of the General Legal Obligation Imposed on States Parties to the Covenant, ¶ 7, U.N. Doc. CCPR/C/21/Rev.1/Add. 13 (May 26, 2004) [hereinafter General Comment No. 31].

<sup>34</sup> International Covenant on Civil and Political Rights, G.A. Res. 2200A, 999 U.N.T.S. 171, art. 26 (Dec. 16, 1966).

<sup>35</sup> Toonen v. Australia, Communication No. 488/1992, U.N. Doc CCPR/C/50/D/488/1992 ¶¶ 8.9, 9 (1994).

<sup>36</sup> See, e.g., Human Rights Committee, Concluding Observations on the Seventh Periodic Report of the Russian Federation, U.N. Doc. CCPR/C/RUS/CO/7 ¶ 10 (2015); Human Rights Committee, Concluding Observations: Iran, ¶ 10, (2011); Human Rights Committee, Slovakia, CRC/C/SVK/CO/2, June 8, 2007, para. 28; Human Rights Committee, Concluding Observations: Namibia, U.N. Doc. CCPR/CO/81/NAM, July 30, 2004, ¶ 22; Human Rights Committee, Concluding Observations: Trinidad and Tobago, U.N. doc. CCPR/CO/70/TTO, November 3, 2000, ¶ 11; Human Rights Committee, Concluding Observations: Poland, "U, 66th Session, ¶ 23;

<sup>37</sup> Human Rights Committee, Concluding Observations on the Third Periodic Report of Croatia, U.N. Doc. CCPR/C/HRV/CO/3, ¶ 10 (30 April, 2015), available at [tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/CRO/CCPR\\_C\\_HRV\\_CO\\_3\\_19974\\_E.doc](http://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/CRO/CCPR_C_HRV_CO_3_19974_E.doc).

<sup>38</sup> Human Rights Committee, Concluding Observations on the Third Periodic Report of Croatia, U.N. Doc. CCPR/C/HRV/CO/3, ¶ 10 (30 April, 2015), available at [tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/CRO/CCPR\\_C\\_HRV\\_CO\\_3\\_19974\\_E.doc](http://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/CRO/CCPR_C_HRV_CO_3_19974_E.doc).

## أ. تبني الحكومة العراقية للتمييز العنصري واعمال العنف ضد الافراد المثليين

مجرد العيش بشكل علني كشخص مثلي هو شيء مستحيل في العراق، في الواقع، حتى الاعتقاد بان الشخص مثلي وبغض النظر عن صحة او خطأ الاعتقاد، هو شي خطير للغاية في العراق. لا يوجد مصدر دعم معين حقيقي في العراق للأشخاص الذين يعانون من التمييز العنصري او اعمال العنف. لا تكفي قوات الامن العراقية بعدم مساعدة المضطهدين بل انها تسمح و تشاهد مكتوفة الايدي عمليات القتل والتعذيب للأشخاص المثليين. حتى ان بعض عناصر القوات الأمنية يساهمون مساهمة مباشرة باعمال العنف والقتل ضد المثليين. رفض الحكومة لمحاكمة مرتكبي جرائم بحق المثليين ورفض توفير أي نوع من الحماية يشجع اعمال العنف، حتى في المؤسسات الصحية، وتعرض المثليين للمزيد من الابتزاز والاضطهاد.

للتوصل الى فهم افضل حول مدى عدم مبالاة الحكومة العراقية ورعايتها في بعض الأحيان للتمييز العنصري ضد مجتمع المثليين في العراق، بإمكان الشخص مراجعة تقرير الحكومة الموجه الى هذه اللجنة. الحكومة العراقية فشلت في ذكر أي شيء يخص المثليين في تقريرها بل انها تقول وبشكل صريح بانها تعتبر أي نشاط من قبل أي فرد او مجموعه او منظمة تطالب بحقوق المثليين هو نشاط غير قانوني. تعتمد الحكومة على القوانين الدينية التي تحرم وتدين المثلية وتعتبرها جرم حيث تقول الحكومة "أي نشاط من قبل المثليين ممنوع لان المثلية محرمة في الشريعة الإسلامية و يعاقب كل من يرتكب هذه الجريمة".<sup>39</sup>

وعلاوة على ذلك، فيما يتعلق بتدابير الحكومة العراقية لوقف عمليات القتل المنظم للأشخاص المثليين، علي الدباغ، المتحدث الرسمي باسم رئيس الوزراء العراقي السابق نوري المالكي، قال في مقابلة مع هيئة الإذاعة البريطانية في سبتمبر ٢٠١٢ أن "ليس في وسعنا حماية مثليي الجنس، نحن بلد، لدينا وعادات وتقاليده مختلفة".<sup>40</sup> وأكد أنه "الشذوذ الجنسي ليس طبيعي، وانه سلوك". وكذلك أضاف أن "على مثليي الجنس احترام السلوك و أن يحترموا القيم الأخلاقية للآخرين من أجل يحترموا".<sup>41</sup>

مثل هذه التصريحات من قبل مسؤول حكومي رفيع المستوى، جنباً إلى جنب مع الأمثلة المذكورة أعلاه، تثبت بان ممارسات الأطراف الحكومية التمييزية تشجع على العنف ضد من يعتقد انهم مثليين، سواء كان هذا الاعتقاد صحيح ام لا، على مستوى واسع في المجتمع. من خلال عدم الرغبة في التحقيق أو اعتقال الجناة، تشجع قوات الأمن انتهاكات حقوق الإنسان ضد المثليين، بما في ذلك التعذيب والقتل.

وعلاوة على ذلك، وسائل الإعلام العام في العراق تبث علنا الدعاية ضد الأشخاص المثليين، بالتحريض على العنف ضدهم دون كبت. ومن الأمثلة البارزة على ذلك قناة السومرية، واحدة من أكبر قنوات التلفزيون في العراق، والتي تبث على نطاق واسع الاطلاع، تنشر صور نمطية وتخاريف حول الأشخاص المثليين في أحد البرامج شعبية لها بعنوان "الهواء الك." في فبراير ٢٠١٣، ومرة أخرى في مارس ٢٠١٥، خصص برنامج تلفزيوني حلقة كاملة لمناقشة المجتمع المثلي في العراق، و مثل القضية باعتبار الشذوذ الجنسي على أنه نتيجة لسوء التربية، والبطالة، وغيرها من الاسباب الاجتماعية والطبية.<sup>42</sup>

<sup>39</sup> Human Rights Committee, Consideration of reports submitted by State parties under article 40 of the Covenant, Initial reports of States Parties, Iraq. CCPR/C/IRQ/5, 12 December, 2013.

<sup>40</sup> Natalia Antelava, *Gay Witch Hunt in Iraq*, BBC, September 12, 2012, retrieved from YouTube, minutes 17:33 - 18:50, available at <https://www.youtube.com/watch?v=1vvMCX11Z14>

<sup>41</sup> Id.

<sup>42</sup> Alsumaria, Al-Hawa Elak; Homosexuality, February 21, 2013, available at [https://www.youtube.com/watch?v=mOVuAAwV\\_24](https://www.youtube.com/watch?v=mOVuAAwV_24), See also Alsumaria, Al-Hawa Elak; Homosexuality, March 3, 2015, available at [https://www.youtube.com/watch?v=0F\\_pslp96A](https://www.youtube.com/watch?v=0F_pslp96A)

مضيف البرنامج أيضا أجرى مقابلات مع أطباء، و"خبراء" دينيين و آخرين خلال حلقتين، وجميعهم أكدوا وشددوا على فكرة أن الأشخاص المثليين غير طبيعيين. وعلاوة على ذلك، بث البرنامج أيضا المكالمات الهاتفية، وعرض رسائل معادية على الجزء السفلي من الشاشة من المشاهدين، الذين أدانوا بشدة الأشخاص المثليين بالتعليق، "يجب أن يعاقبوا أسوأ عقاب، وأن الحكومة يجب أن تعاقبهم."<sup>43</sup>

هذه البرامج لا ينشر معلومات كاذبة عن الأشخاص المثليين فقط، بل أنه يعمل على تأجيح المزيد من العداء والعنف تجاههم. في شهادة بهذا الموضوع، أكد اثنين من المشاهدين من مثلي الجنس أن البرامج التلفزيونية مثل هذا من بين الأسباب المباشرة لحملة القتل ضد الأشخاص المثليين في العراق.

بالإضافة الى الأمثلة المذكورة على الانتهاكات، فان العديد من الشهادات تثبت أن عوائل الأشخاص المثليين يشعرون بنوع من العار عند معرفة ان احد افراد اسرتهم مثلي، و ذلك يشجعهم على تنفيذ احكام اعدام في افراد اسرتهم نفسها.

على سبيل المثال، في حزيران من عام ٢٠١٢، وفي مدينة سامراء العراقية، تركت جثث شابين محترقة في تقاطع مزدحم لساعتين من دون ان يتدخل أي شخص.<sup>44</sup> عوائل الشابين لم يكتفوا بحرق الجثث في الشارع بل انهم ظلوا عند مكان الجريمة ينظرون الى الجثث وهي تحترق من دون ان يتدخل أي شخص. تم اعلام السلطات المعنية قبل حدوث الجريمة<sup>45</sup> لكن القوات الأمنية اكتفت بالمشاهدة ولم تفعل شيئا. لم يعرف احد بهذه الجريمة ولم يكتب الاعلام عنها ابدا. لم تقم السلطات الأمنية بالاخبار عن هذه الحادثة او التحقيق في الجريمة على الرغم من تواجد عناصر قوات امنية في مكان الحادث اثناء وقوع الجريمة. الناشطين في المجتمع المدني الذين توقعوا لمعرفة ما كان يجري اخبرونا بان ذوي الضحايا كانوا فخورين بانهم استعادوا شرف عوائلهم بقتل هؤلاء الشباب. لم يتفاعل أي من افراد عوائل الضحايا مع جريمة الحرق كبشر عندما يرون شخص من افراد عائلتهم يحرق، كما انهم تركوا الجثث في الشوارع ولم يدفنها كما تجري العادة.

وعلاوة على ذلك، يتعرض المدافعون عن حقوق الإنسان العاملة في مجال حقوق المثليين في العراق أيضا للعنف والتحرش الممنهج من قبل كل من الجهات الخاصة والحكومية، وهم كذلك كثيرا ما يتركون دون وسائل للجوء أو تحقيق العدالة والإنصاف لأعمال العنف التي تتركب ضدهم:

- في يناير كانون الثاني عام ٢٠١٤، أختطف أربعة رجال "عرفان"،<sup>46</sup> وهو مدافع عن حقوق إنسان عراقي، من منزله في السليمانية، ووضعوه في سيارة ثم ذهبوا نحو الجبال بقصد تركه هناك. عندما كانوا في الداخل، قام الرجال بضربه وتوجيه الشتيمة له، متهمينه بأنه مثلي الجنس، وإصابوا قدمه إصابة قوية. في نهاية المطاف، تمكن عرفان من الهرب من مهاجميه والحصول على مساعدة لاستدعاء الشرطة. بعد ذلك، جاءت الشرطة واستجوبت عرفان والرجال الأربعة حول الحادث، ومن ثم أخذت الجميع إلى مركز الشرطة. ومع ذلك، في الطريق إلى المحطة، كان يعامل جميع ضباط الشرطة عرفان باعتباره مجرم وليس ضحية، ووجهوا له أسئلة تلمح أن الشرطة لن تتسامح مع أي أنشطة متعلقة بالمثلية. وعلاوة على ذلك، حجز عرفان في مركز الشرطة لعشية وضحاها

<sup>43</sup> ID.

<sup>44</sup> Interview, Friday, January 23, 2015 (on file with authors).

<sup>45</sup> Iraqi-based human rights advocates report that official condoning of anti-LGBT "honor" killings is common practice, especially where tribal leaders hold greater influence than local government officials. Informing security forces ahead of time would ensure no officials would intervene with the killing.

<sup>46</sup> This is a pseudonym used in place of the activist's real name for safety reasons.

وتم استجوابه حول عمله والأنشطة التي يقوم بها، كما أن ضباط الشرطة لم يسألوه عن أي شيء حول المهاجمين أو ما حدث له. بالإضافة إلى ذلك، تم وضعه تحت الضغط للاعتراف بأنه مثلي الجنس. في نهاية المطاف، تم الإفراج عن عرفان في الساعات الأولى من صباح اليوم التالي لأن الشرطة لم تتمكن من توجيه الاتهام له بأي شيء.

- في أكتوبر عام ٢٠١٤، دعي عرفان للمشاركة في قمة دولية للقيادات الشبابية في بلد أوروبي كمتحدث رئيسي. في القمة، كان يحمل العلم العراقي وقدم ملاحظات حول التزامه بالدفاع عن حقوق إنسان طبقات المجتمع المهمشة والمعرضة للخطر. عند عودته إلى المنزل في السليمانية، حصل على سلسلة من المكالمات الهاتفية ورسائل تهديد بأنه سوف يحرق حيا على ما فعله في القمة. وعلاوة على ذلك، قال عرفان انه تلقى أيضا عدة تعليقات على صفحته على الفيسبوك بخصوص خطابه في القمة حيث تم انتقاده علنا لمناقشة موضوع التوجه الجنسي والهوية الجنسية. في وقت لاحق في أكتوبر، حين مغادرته السليمانية إلى بغداد، اعترضه اثنين من الرجال ادعوا أنهم من أمن المطار، وذلك أثناء محاولته الدخول إلى مطار السليمانية. ووضعوه في السيارة وقالوا انه كان مطلوباً لعقد اجتماع، وبعد ذلك اقتيد إلى منزل في مكان مجهول حيث احتجز لاستجوابه لمدة ثلاثة عشر ساعة. وكان عرفان سئل عن وظيفته وتاريخ العمل. أبلغه خاطفيه أن اسمه يظهر الآن على لائحة الشخصيات المشبوهة في إقليم كردستان. وعلاوة على ذلك، تم تفتيش هاتفه، وكمبيوتره المحمول وتم كسر كاميرته أيضا. قبل أن يطلق سراحه، أبلغ الخاطفين عرفان أنه يجب عليه الانصياع لقواعد الحكومة الكردية والعمل في المهنة التي تخدم الحكومة والمجتمع.

هذه الأمثلة تعمل على إظهار فشل الموظفين المكلفين بتنفيذ القانون بإجراء تحقيقات شاملة ومحاسبة مرتكبي أعمال العنف المرتكبة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، و تشير أيضا لتواطؤ الشرطة وممثلي الحكومة المحلية في تكريس مزيد من العنف والتحرش ضد هؤلاء المدافعين.

## ب. الرد من قبل الحكومة العراقية

في جواب الحكومة العراقية لهذه اللجنة، تذكر الحكومة ان قوانين المساواة محفوظة في الدستور العراقي.<sup>47</sup> المرة الوحيدة التي ذكر في موضوع حقوق المثليين في التقرير هي عندما ذكرت الحكومة انها جريمة لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية و يعاقب من يرتكبها. فشل التقرير في الاعتراف بوجود طبقة المثليين في المجتمع اذ اكنفى التقرير بذكر ان المثلية "لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية." استخدام الدين او الأعراف الاجتماعية في تبرير انتهاكات حقوق الانسان لا يتوافق مع الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية. تذكر المادة الثامنة عشر من الاتفاقية أنه "لا يجب ان يستخدم الدين او الأعراف الاجتماعية كحجة لانتهاك حقوق الانسان او التمييز العنصري ضد فئة معينة من المجتمع."<sup>48</sup> لا يمكن للحكومة العراقية ان تبرر هذه الانتهاكات لكونها لا تتوافق مع قوانين الشريعة الإسلامية، اذ ان في ذلك انتهاك واضح وصريح لبنود الاتفاقية.

<sup>47</sup> Human Rights Committee, Consideration of reports submitted by State parties under article 40 of the Covenant, Initial reports of States Parties, Iraq. CCPR/C/IRQ/5, 16 October 2013. at 15.

<sup>48</sup> Human Rights Committee, General Comment 28, Equality of rights between men and women (article 3), U.N. Doc. CCPR/C/21/Rev.1/Add.10 (2000), ¶ 21. The Committee on the Elimination of Discrimination Against Women also reminds states that human rights may not be undercut by religious belief, stating "[n]either traditional, religious or cultural practice nor incompatible domestic laws and policies can justify violations of the Convention [on the Elimination of All Forms of Discrimination Against women]." CEDAW Comm., General Recommendation No. 29: *Economic Consequences of Marriage, Family Relations and their Dissolution*, ¶ 54.

يذكر تقرير الحكومة لهذه اللجنة ان التعذيب ممنوع وفقا لقانون العقوبات العراقية.<sup>49</sup> الا ان التقرير يركز على اعمال التعذيب خلال فترة عدم الاستقرار قبيل او بعد سقوط النظام السابق في ٢٠٠٣، ولكنه فشل في ذكر عمليات التعذيب لمجتمع المثليين الى يومنا هذه. يظهر مدى حجم الانتهاكات لحقوق الانسان بناء على ميلوهم الجنسية مشكلة في النظام العراقي القضائي والأمني، والحكومة مجبرة على إيجاد حلول ناجعة لهذه الانتهاكات وفقا للاتفاقية الدولية لحقوق المدنية والسياسية.

على الرغم من عدم ذكر لجنة حماية المثليين في العراق من قبل الحكومة في تقريرها، الا اننا نشيد بخطوة تأسيس و تفعيل هذه اللجنة. على الرغم من عدم وجود خطوات حقيقية من قبل هذه اللجنة لتوفير المزيد من حقوق الانسان للمثليين الا اننا نعتقد بان هذه الخطوة ايجابية وترسخ محاولات الحكومة لوقف العنف والتمييز ضد المثليين، وامثالها بالاتفاقية الدولية لحقوق المدنية والسياسية.

### ج. التوصيات لحكومة العراق

- يجب على حكومة العراق ان تعلن وبشكل واضح وصريح بانها لن تسمع بأي انتهاكات ضد افراد بناء على ميلوهم الجنسية.
- يجب على حكومة العراق ان تأخذ جميع التدابير المناسبة لجمع المعلومات الكافية وتوثيق انتهاكات حقوق الانسان ضد المثليين في اراضيها ، ونشر هذه التقارير لنشر الوعي عن إتساع نطاق هذه الانتهاكات.
- يجب على حكومة العراق ان تضع قوانين وتعليمات وطنية تحد من الانتهاكات من قبل القوات الأمنية في وزارة الداخلية.
- يجب على الحكومة العراقية ان تعمل مع منظمات حقوق الانسان لتوفير محاضرات توعية للقوات الأمنية عن كيفية الحد من الانتهاكات للافراد بناء على ميلوهم الجنسية.
- يجب على الحكومة العراقية ان توفر محاضرات توعية للعاملين في وزارة الصحة من اجل التعامل الصحيح مع مجتمع الال.جي.بي.تي في العراق ومنع أي انتهاكات بحقهم في المجال الصحي.
- يجب على الحكومة العراقية ان توقف الحظر الموجود حاليا على منظمات المجتمع المدني التي تحاول ان توفر مكان امن للمضطهدين من مجتمع الال.جي.بي.تي.
- يجب على الحكومة العراقية ان تضع برامج توعية وطنية عن أهمية تغير النظرة السائدة على المثليين في المجتمع.
- يجب على الحكومة العراقية أن تنفذ خطوات فورية وفعالة للتحقيق في التهديدات ضد المثليين والمدافعين عن حقوق انسان المثليين، ومحاسبة المعتدين لرفع الحصانة عن هذه الجرائم .

<sup>49</sup> Human Rights Committee, Consideration of reports submitted by State parties under article 40 of the Covenant, Initial reports of States Parties, Iraq. CCPR/C/IRQ/5, 12 December 2013 at ¶¶88-89.



